الأمم المتحدة

A/75/414

الجمعية العامة

Distr.: General
16 November 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 55 من جدول الأعمال

استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد جاسم سيار **المعاودة** (قطر)

أولا - مقدمة

1 - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2020، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والسبعين البند المعنون "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

2 - ونظرت اللجنة الرابعة في هذا البند أثناء مناقشتها العامة للبنود 50 إلى 61 مجتمعة في جلساتها من الثانية إلى التاسعة، المعقودة من 14 إلى 16 وفي 20 و 22 و 23 تشرين الأول/أكتوبر، وفي 3 و 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وبتت اللجنة في البند 55 في جلستها التاسعة، المعقودة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر. وترد البيانات التي أُدلي بها والملاحظات التي أُبديت خلال نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة[1].

3 - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة تقريرُ الأمين العام عن مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة (A/75/312).

(1) A/C.4/75/SR.2 و A/C.4/75/SR.3 و A/C.4/75/SR.4 و A/C.4/75/SR.5 و A/C.4/75/SR.6 و A/C.4/75/SR.7 و A/C.4/75/SR.8 و A/C.4/75/SR.9.

241120 231120 20-15379 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

4 - ومع مراعاة الظروف السائدة المتصلة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بشأن ترتيبات عمل اللجنة الرابعة في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة والحلول التكنولوجية والإجرائية المتاحة، عقدت اللجنة جلسة إلكترونية غير رسمية في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020 (انظر المرفق).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.4/75/L.6

5 - في الجلسة التاسعة، المعقودة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر، قدمت ممثلة فنلندا، باسم إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، وجمهورية كوريا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسويسرا، وشيلي، وفنلندا، وقبرص، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهنغاريا، مشروع قرار بعنوان "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" (A/C.4/75/L.6). وانضم لاحقا إلى مقدمي مشروع القرار كل من الأرجنتين، وألبانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وباراغواي، وبالاو، والبرازيل، وتايلند، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفينيا، والسويد، والعراق، وغواتيمالا، وفرنسا، وكرواتيا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والنرويج، ونيجيريا، وهولندا، واليونان.

6 - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

7 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/75/L.6، دون تصويت (انظر الفقرة 8).

ثالثا - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

8 - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قراراتها 123/67 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2012، و 85/68 المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 2013، و 95/69 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2014، و 92/70 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2015، و 100/71 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2016، و 89/72 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2017، و 101/73 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2018، و 91/74 المؤرخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2019، المتعلقة بالاستعراض الشامل للبعثات السياسية الخاصة،

وإذ تعيد تأكيد التزامها باحترام سيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي،

وإذ تشير إلى الدور الرئيسي الذي تقوم به الأمم المتحدة في مجال صون السلام والأمن الدوليين وفقا للميثاق وإلى دوري الجمعية العامة ومجلس الأمن والسلطة المخولة لكل منهما في ذلك المجال، وإذ تشير أيضا في هذا السياق إلى مساهمة الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية والدور الهام الذي تستطيع أن تقوم به هذه الترتيبات، حسب الاقتضاء،

وإذ تشير أيضا إلى اتخاذ الجمعية العامة ومجلس الأمن قرارين متطابقين جوهريا هما القراران 262/70 و 2282 (2016) المؤرخان 27 نيسان/أبريل 2016، وإذ تشير كذلك إلى اتخاذ القرارين 276/72 و 2413 (2018) المؤرخين 26 نيسان/أبريل 2018 بشأن بناء السلام والحفاظ على السلام، وإذ تسلّم في هذا الصدد بالدور الهام الذي تضطلع به البعثات السياسية الخاصة في مجال الحفاظ على السلام، باعتباره هدفا وعملية، حيثما صدر به تكليف،

وإذ تسلّم بالدور الهام الذي تؤديه البعثات السياسية الخاصة كأداة مرنة لصون السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك من خلال الإسهام في اتباع نهج شامل في مجال بناء السلام والحفاظ عليه،

وإذ تلاحظ أن الإصلاحات المضطلع بها في هذا الشأن، ولا سيما إصلاحات ركيزة السلام والأمن، هي فرصة لمواصلة النهوض بالبعثات السياسية الخاصة وتعزيز عملها في جميع المهام الصادر بها تكليف، بما فيها منع نشوب النزاعات، وإذ تؤكد أن الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة ينبغي أن تدعم أدوار الحكومات الوطنية في مجال منع نشوب النزاعات وتكملها، حسب الاقتضاء،

وإذ تشجع تعزيز تبادل المعلومات، بالشكل المناسب، بين الجمعية العامة ومجلس الأمن والأمانة العامة عن مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة، مع الاستفادة من الدور الاستشاري للجنة بناء السلام، حسب الاقتضاء،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ الحياد وموافقة الأطراف والملكية الوطنية والمسؤولية الوطنية، وإذ تشدد على أهمية وجهات نظر البلدان التي تستضيف البعثات السياسية الخاصة وأهمية الحوار معها،

وإذ تشير إلى التقريرين ذوي الصلة الصادرين بشأن استعراض ترتيبات التمويل والدعم للبعثات السياسية الخاصة[1] اللذين يتناولان الترتيبات المالية والإدارية المتعلقة بتلك البعثات، وإذ تسلّم بأن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية،

وإذ تسلّم في هذا الصدد بأهمية توفير موارد كافية لعناصر بناء السلام في البعثات السياسية الخاصة ذات الصلة، بما في ذلك أثناء المراحل الانتقالية ومراحل السحب التدريجي للبعثات، بما يدعم استقرار أنشطة بناء السلام واستمراريتها،

وإذ تؤكد ضرورة أن تواصل الأمم المتحدة تحسين قدراتها في مجال تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، بما في ذلك الوساطة ومنع نشوب النزاعات وحلها وبناء السلام والحفاظ عليه، من أجل صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تقر بالزيادة الكبيرة في عدد البعثات السياسية الخاصة ودرجة تعقيدها والتحديات التي تواجهها،

وإذ تسلّم بضرورة الاتساق على نطاق المنظومة بين البعثات السياسية الخاصة ومنظومة الأمم المتحدة، وإذ تؤكد أهمية التعاون الوثيق بين البعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام وأفرقة الأمم المتحدة القطرية للحفاظ على السلام المستدام ومنع نشوب النزاعات وحلها،

وإذ تسلّم أيضا بضرورة أن تعمل البعثات السياسية الخاصة في إطار ولايات واضحة ذات مصداقية وقابلة للتحقيق، بسبل تشمل تحديد أهداف تلك البعثات ومقاصدها، وضرورة استعراض التقدم الذي تحرزه على النحو المنصوص عليه في ولاية كل منها،

وإذ تؤكد ضرورة القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز التنسيق والتعاون بين البعثات السياسية الخاصة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالأمر، ولا سيما الاستفادة من الشراكات الاستراتيجية الجارية، لاتخاذ تدابير ملموسة من أجل تعزيز آليات منع نشوب النزاعات وإدارتها وحلها، وإذ تؤكد ضرورة بناء القدرات البشرية والمؤسسية وتعزيزها على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي،

وإذ تسلّم بأهمية الجهود المبذولة من أجل تحسين التمثيل الجغرافي الواسع والتوازن بين الجنسين والخبرات في تكوين جميع البعثات السياسية الخاصة، وإذ تسلّم بضرورة الحدّ من الأثر البيئي العام الذي تخلّفه البعثات السياسية الخاصة ذات الصلة،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة بالمرأة والسلام والأمن، وإذ تعيد تأكيد أهمية دور المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها وفي بناء السلام، وإذ تقر بأهمية مشاركة المرأة بفعالية وعلى قدم المساواة مع الرجل وإشراكها بصورة كاملة على جميع المستويات وفي جميع المراحل ومن جميع الجوانب في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها،

---

(1) A/66/340 و A/66/7/Add.21.

وإذ تشير أيضا إلى القرارات ذات الصلة بالشباب والسلام والأمن، وإذ تؤكد الدور المهم الذي يمكن أن يضطلع به الشباب في منع نشوب النزاعات وحلّها، وباعتباره من الجوانب الرئيسية في استدامة جهود حفظ السلام وبناء السلام وشموليتها ونجاحها،

وإذ تلاحظ الموافقة على إعادة تنظيم هيكل السلام والأمن داخل الأمانة العامة، ولا سيما تأييد إنشاء إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، والهيكل السياسي التنفيذي الإقليمي الوحيد يكون مشتركا بين الإدارتين، وفقا لقرار الجمعية العامة 262/72 جيم المؤرخ 5 تموز/يوليه 2018،

وإذ تلاحظ أيضا أن جهود الإصلاح المبذولة بهذا الشأن داخل الأمم المتحدة ينبغي أن تكفل اتباع نهج يقوم على المزيد من التنسيق لتعزيز قدرة البعثات السياسية الخاصة على إنجاز ولاياتها، وينبغي أن تسهم في كفالة تعزيز مساءلة تلك البعثات وتحسين اتساقها وفعاليتها،

1 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين العام المقدم عملا بالقرار 91/74[(2)]؛

2 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يعقد بانتظام جلسات تحاور جامعة حول مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة، وإلى الأمانة العامة أن تتّصل بالدول الأعضاء قبل عقد تلك الجلسات بغية كفالة مشاركتها على نطاق واسع وبصورة هادفة؛

3 - ***تحترم*** نطاق ولاية البعثات السياسية الخاصة المنصوص عليها في القرارات ذات الصلة بكل من تلك البعثات، وتعترف بالسمات الخاصة لولاية كل بعثة، وتؤكد دور الجمعية العامة في مناقشة مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة؛

4 - ***تقر*** بأهمية التّنسيق والاتّساق القويين والتعاون المتين بين مجلس الأمن والجمعية العامة وبين لجنة بناء السلام، وتشير في هذا الصدد إلى ممارسة مجلس الأمن في الآونة الأخيرة واعتزامه أن يطلب بشكل منتظم الحصول من اللجنة على المشورة المحددة والاستراتيجية والهادفة وأن يتداول بشأن تلك المشورة ويستفيد منها، لأغراض من بينها المساعدة في وضع المنظور الطويل الأجل اللازم لتجسيد مبدأ الحفاظ على السلام ضمن إجراءات تشكيل عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة واستعراض ولاياتها وخفضها تدريجيا، وفقا لقرار الجمعية العامة 262/70 وقرار مجلس الأمن 2282 (2016)؛

5 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين تقريرا يتوخى فيه حسن التوقيت عن تنفيذ هذا القرار المتعلق بمسائل السياسات العامة المتصلة بالبعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك الجهود المبذولة من أجل تحسين الخبرات والفعالية، والشفافية، والمساءلة، والتمثيل الجغرافي، ومراعاة المنظور الجنساني، ومشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وكذلك مشاركة الشباب، وتطلب أيضا في هذا الصّدد إلى الأمين العام أن يُضمِّن تقريره معلومات مفصّلة ومفيدة عن هذه المسائل؛

6 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير السالف الذكر معلومات عن تنفيذ الإصلاحات في المنظمة ما اتصل منها بالبعثات السياسية الخاصة؛

7 - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والسبعين البند المعنون "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" وأن تنظر في تقرير الأمين العام السالف الذكر في إطار ذلك البند.

(2) A/75/312.

المرفق

جلسة إلكترونية غير رسمية للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

1 - في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020، عقدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) جلسة إلكترونية غير رسمية دعا إليها رئيس اللجنة الرابعة (بوتسوانا) بشأن البند 55 من جدول الأعمال.

2 - وخلال الجلسة، عرضت وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام تقرير الأمين العام عن مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة (A/75/312). وأدلى ببيان أيضا وكيل الأمين العام للدعم العملياتي.

3 - وفي الجلسة نفسها، عقد حوار تفاعلي أدلى خلاله ممثلا السودان والمغرب وممثلة فنلندا ببيانات.